

Distr.: Limited
6 April 2016
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الخامسة والخمسون
فيينا، ٤-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦

مشروع التقرير

أولاً - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

- ١ - عَقدت اللجنة الفرعية القانونية، التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، دورتها الخامسة والخمسين في مكتب الأمم المتحدة بفيينا، في الفترة من ٤ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦. وفي الجلسة ٩١٧ المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٦، انتُخب السيد هيلموت لاغوس كولر (شيلي) رئيساً لفترة سنتين، عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٢/٧٠.
- ٢ - وعقدت اللجنة الفرعية [...] جلسة.

باء - إقرار جدول الأعمال

- ٣ - أقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها ٩١٧ المعقودة في ٤ نيسان/أبريل، جدول الأعمال التالي:
- ١ - إقرار جدول الأعمال.
- ٢ - انتخاب الرئيس.



- ٣- كلمة الرئيس.
- ٤- تبادل عام للآراء.
- ٥- معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٦- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٧- المسائل المتصلة بما يلي:
- (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛
- (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.
- ٨- التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.
- ٩- بناء القدرات في مجال قانون الفضاء.
- ١٠- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكانية تنقيحها.
- ١١- تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الخطام الفضائي، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان.
- ١٢- تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي.
- ١٣- تبادل عام للآراء بشأن الجوانب القانونية لإدارة حركة المرور في الفضاء.
- ١٤- تبادل عام للآراء بشأن تطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة.
- ١٥- استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

١٦- اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها السادسة والخمسين.

جيم - الحضور

٤- حضر الدورة ممثلو الدول [...] التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، عُمان، فرنسا، فتزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، قطر، كازاخستان، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، ماليزيا، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٥- وقرّرت اللجنة الفرعية أن تدعو المراقبين عن الجمهورية الدومينيكية وبنما وقبرص وناميبيا والنرويج ونيوزيلندا، بناءً على طلبهم، إلى حضور الدورة ومخاطبتها، حسب الاقتضاء، على ألا يكون في ذلك مساس بطلبات أخرى من هذا القبيل وألاً ينطوي ذلك على أيّ قرار من جانب اللجنة بشأن صفة تلك الدول.

٦- وقرّرت اللجنة الفرعية أيضاً أن تدعو المراقب عن الاتحاد الأوروبي، بناءً على طلبه، إلى حضور الدورة ومخاطبتها، حسب الاقتضاء، على ألا يكون في ذلك مساس بطلبات أخرى من هذا القبيل وألاً ينطوي ذلك على أيّ قرار من جانب اللجنة بشأن صفة ذلك الاتحاد.

٧- وحضر الدورة مراقبون عن مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاتحاد الدولي للاتصالات.

٨- وحضر الدورة مراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية التي لها صفة مراقب دائم لدى اللجنة: منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، وكالة الفضاء الأوروبية (إيسا)، المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات، المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة،

الشبكة الإسلامية المشتركة لعلوم وتكنولوجيا الفضاء، المنظمة الدولية للاتصالات الفضائية، المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية.

- ٩- وحضر الدورة أيضاً مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية التي لها صفة مراقب دائم لدى اللجنة: المركز الأوروبي لقانون الفضاء، المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، المعهد الإيبيري-الأمريكي لقانون الملاحة الجوية والفضاء والطيران التجاري، الرابطة الدولية لتعزيز الأمان في الفضاء، المعهد الدولي لقانون الفضاء، رابطة القانون الدولي، الجامعة الدولية للفضاء، مؤسسة العالم الآمن، المجلس الاستشاري لجيل الفضاء، رابطة أسبوع الفضاء العالمي.
- ١٠- وترد في الوثيقة [...] قائمة بأسماء ممثلي الدول وهيئات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية الذين حضروا الدورة.

دال - الندوة

١١- عقد المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء، في ٤ نيسان/أبريل، ندوة حول موضوع "أربعون عاماً على بدء نفاذ معاهدة التسجيل: القضايا العملية الراهنة"، اشتركت في رئاستها السيدة تانيا ماسون - زوان من المعهد الدولي لقانون الفضاء وسيرجيو ماركيزيو من المركز الأوروبي لقانون الفضاء. وافتتحت الندوة بكلمة ترحيب ألقاها رئيسا الندوة ورئيس اللجنة الفرعية. واستمعت اللجنة الفرعية بعد ذلك إلى العروض الإيضاحية التالية: "الاعتبارات القانونية والعملية في تسجيل التشكيلات الضخمة والحطام الفضائي"، الذي قدمه ألكسندر سوسيك؛ و"المسائل قيد النقاش: تسجيل الحمولات المستضافة ونقل الملكية في المدار ومستقبل الإخطارات والإخطارات السابقة للإطلاق"، الذي قدمته إيلينا موروزوفا؛ و"تسجيل الأجسام الفضائية لدى الأمين العام"، الذي قدمته سيمونيتا دي بيبو؛ و"مقدمو خدمات الإطلاق: دورهم وممارساتهم"، الذي قدمه كليتون موري؛ و"التسجيل والتوعية بأحوال الفضاء"، الذي قدمه أولافو دي أوليفيرا بيتنكور نيتو؛ و"الدروس المستفادة من النظم الأخرى (نظم الاتصالات، ونظم الطيران، والنظم البحرية)"، الذي قدمه شتيفان هوبه وبيتر شتوبه. وأدلى رئيسا الندوة ورئيس اللجنة الفرعية بملاحظات ختامية. ويمكن الاطلاع على العروض الإيضاحية المقدمة أثناء الندوة في الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، التابع للأمانة العامة (www.unoosa.org/oosa/en/ourwork/copuos/lsc/2016/symposium.html).

- ١٢- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أن الندوة أسهمت إسهاماً قيماً في عملها.

هاء- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

١٣- اعتمدت اللجنة الفرعية، في جلستها [...]، المعقودة في [...] نيسان/أبريل، هذا التقرير واختتمت أعمال دورتها الخامسة والخمسين.

ثانياً- تبادل عام للآراء

١٤- أدلى بكلمة أثناء التبادل العام للآراء ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسرائيل، ألمانيا، إندونيسيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، تركيا، تايلند، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، السلفادور، السويد، الصين، فرنسا، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، لكسمبرغ، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك، النمسا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة، اليابان. وأدلى بكلمة ممثل ناميبيا نيابةً عن مجموعة الـ٧٧ والصين، وممثل الجمهورية الدومينيكية نيابةً عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. كما أدلى بكلمة المراقبون عن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ ووكالة الفضاء الأوروبية والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء والمعهد الدولي لقانون الفضاء والجامعة الدولية للفضاء والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء.

١٥- ورحبت اللجنة الفرعية بالإمارات العربية المتحدة وإسرائيل وسري لانكا والسلفادور وعمان وقطر كأعضاء جدد في اللجنة.

١٦- وفي الجلسة ٩١٧، المعقودة في ٤ نيسان/أبريل، أدلى الرئيس بكلمة سلط فيها الضوء على برنامج عمل اللجنة الفرعية والمسائل التنظيمية التي تخص دورتها الحالية.

١٧- وفي الجلسة نفسها، ألقى مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي كلمة أكدت فيها من جديد التزام المكتب بأداء مسؤوليات الأمين العام بموجب القانون الدولي للفضاء، ولا سيما فيما يتعلق بالشفافية وبناء الثقة من أجل ضمان سلامة وأمن أنشطة الفضاء الخارجي واستدامتها. وقدمت لمحة عامة عن الأنشطة الأخيرة للمكتب، مع تسليط الضوء على الجهود المبذولة للتحضير للذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية في عام ٢٠١٨، وعلى تعاون المكتب مع فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩). وفتت انتباه اللجنة الفرعية أيضاً إلى الوضع المالي غير المؤاتي للمكتب وانخفاض مستوى موارده البشرية والجهود التي يبذلها المكتب حالياً لتحسين إطار موارده.

١٨- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن المكتب يواصل رصد وتنفيذ قرارات وتوصيات مجلس الأمن والجمعية العامة التي لها صلة بعمل المكتب، وبالنشاط التي تقوم بها الكيانات المنتسبة إلى الأمم المتحدة وفقاً للولاية المسندة إليه من جانب اللجنة، وبالتعاون مع فريق الخبراء المنشأ بمقتضى قرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

١٩- ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير الحلقة الدراسية والندوات التي عقدت على هامش الدورة الحالية، وهي الحلقة الدراسية المعنونة: "منظورات شاملة في مجال قانون الفضاء"، التي نظمها وفدا فرنسا واليابان، والندوة المعنونة: "التحديات الماثلة أمام القانون الدولي قبيل انعقاد اليونسبيس + ٥٠"، التي نظمها وفد الأرجنتين، والندوة المعنونة: "التعدين في الفضاء بين معاهدات الفضاء وقانون الولايات المتحدة التنافسي للإطلاق التجاري للأجسام في الفضاء"، التي نظمها المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء.

٢٠- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أنها المتدنى الحكومي الدولي الرئيسي لتطوير قانون الفضاء.

٢١- وعاود بعض الوفود تأكيد التزام بلدانهم باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وشددت تلك الوفود على المبادئ التالية: تيسر إمكانية الوصول إلى الفضاء الخارجي أمام جميع البلدان على قدم المساواة ودون تمييز، بصرف النظر عن درجة تطورها العلمي والتقني والاقتصادي، وكذلك استخدام الفضاء الخارجي استخداماً منصفاً ورشيداً لصالح البشرية جمعاء؛ وعدم تملك الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى بدعوى السيادة أو الاستخدام أو الاحتلال أو أي وسيلة أخرى؛ وعدم عسكرة الفضاء الخارجي، الذي لا ينبغي أبداً أن يستخدم لتركيب أسلحة من أي نوع كانت، وعدم استغلاله إلا في تحسين ظروف العيش وتوطيد السلام بين سكان كوكبنا باعتباره تراثاً مشتركاً للبشرية؛ والتعاون الدولي على تطوير الأنشطة الفضائية.

٢٢- وعاود بعض الوفود تأكيد أهمية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، مع الإشارة إلى الدور المفيد الذي يمكن أن تضطلع به تدابير الشفافية وبناء الثقة في هذا الصدد والتأكيد على أن الحفاظ على الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يقتضي من المجتمع الدولي أن يضمن عدم تركيب أية أسلحة هناك.

٢٣- وأعرب عن رأي مفاده أن جميع الأنشطة الفضائية ينبغي أن تنفذ وفقاً للمبادئ الثلاثة الرئيسية، وهي: حرية الوصول إلى الفضاء للأغراض السلمية؛ والحفاظ على أمن وسلامة السواتل في المدار؛ ومراعاة مصالح الدول الدفاعية والأمنية في الفضاء الخارجي.

- ٢٤- وأُعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تنظر في الأساس القانوني لممارسة الحق في الدفاع عن النفس في الفضاء الخارجي وطرائقها وجميع جوانبها، وأن مناقشة هذا الموضوع سيساعد على تنشيط عمل اللجنة الفرعية.
- ٢٥- وأُعرب عن رأي مفاده أن هناك علاقة تبادلية تزداد وثاقه بين استخدام الفضاء الخارجي لأغراض سلمية واستخداماته لأغراض أمنية، وأنه يلزم توطيد الإطار القانوني الدولي من أجل تعزيز سلامة واستدامة الموجودات الفضائية لخدمة جميع مستخدمي الفضاء.
- ٢٦- وأُعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي تعزيز التعاون بين لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومؤتمر نزع السلاح، لأن مسألتي منع تركيب أي أسلحة في الفضاء الخارجي واستعمال القوة ضد أجسام في الفضاء الخارجي أو التهديد باستعمالها مرتبطتان على نحو وثيق بمسألتي أمن واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.
- ٢٧- وأُعرب عن رأي مفاده أنه يلزم تطبيق نهج كلي بشأن مسائل الفضاء يجمع بين كل القطاعات ويفي بالاحتياجات المدنية والتجارية والعسكرية.
- ٢٨- وأُعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التطور السريع للأنشطة في الفضاء، وتزايد أعداد الجهات الفاعلة المشاركة في الأنشطة الفضائية، وتزايد تعقيد تلك الأنشطة، هي أمور تُبرز حاجة الدول إلى أن تواصل العمل في إطار اللجنة الفرعية على وضع إطار تنظيمي ملائم يشمل هذه القضايا الراهنة.
- ٢٩- وأُعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي تجنب التدابير التي من شأنها أن تحدّ من إمكانية الوصول إلى الفضاء أمام الدول ذات القدرات الفضائية الناشئة، وينبغي أن تمتنع الدول عن مواصلة تطوير الإطار القانوني الدولي على نحو يضع معايير أو حدوداً دنياً مفرطة الصرامة يمكن أن تعيق تعزيز بناء قدرات البلدان النامية.
- ٣٠- وأُعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن من الضروري تعزيز التعاون الدولي النشط بين البلدان ذات القدرات الفضائية الأكثر تقدماً والبلدان ذات القدرات الفضائية المتوسطة والبلدان التي لا تتوافر لديها حالياً أي قدرات فضائية، وتعزيز التعاون الأقليمي.
- ٣١- وأُعرب عن رأي مفاده أن من الضروري العناية ببيئة الفضاء الخارجي ومن الضروري أيضاً رعاية كوكب الأرض وتفاذي إنشاء فجوة مصطنعة بينه وبين الفضاء المحيط به، بحيث يُتاح للأجيال المقبلة أيضاً الاستفادة من منافع الفضاء الخارجي.
- ٣٢- وأُعرب عن رأي مفاده أن مسائل خصخصة الفضاء واستغلاله تجارياً تزداد أهمية في سياق أنشطة الفضاء الخارجي.

٣٣- وأُعرب عن رأي مفاده أنه لا ينبغي تشجيع اللوائح التنظيمية المرتبطة بالاستغلال التجاري للفضاء الخارجي لأن الفضاء الخارجي هو تراث البشرية وملك لجميع الدول على قدم المساواة.

٣٤- وأُعرب عن رأي مفاده أن هناك بادرة أمل كبيرة في الاستثمار الخاص في الأنشطة الرائدة الجديدة بهدف تعزيز فهم النظام الشمسي واستحداث تطبيقات فضائية جديدة تعود بالفائدة على البشرية جمعاء، وأن من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، التنبؤ بالابتكارات التكنولوجية والتطبيقات النهائية التي يمكن أن تنشأ عن الجهود الرامية إلى توسيع نطاق عملية الاستكشاف.

٣٥- وأُعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التنسيق بين اللجنة الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية مهم، وأنه ينبغي تعزيز التفاعل بين هاتين اللجنتين الفرعيتين من أجل تحقيق عدة أمور منها التساوق الزمني بين التطوير التدريجي لقانون الفضاء والتطورات العلمية والتقنية الكبرى في هذا المجال.

٣٦- وأُعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن على اللجنة الفرعية القانونية أن تتابع أعمال الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية، وأكدوا على ضرورة أن يُعتمد قريباً مشروع المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

٣٧- وأُعرب عن رأي مفاده أن الصيغة النهائية لمجموعة المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد يمكن أن تمثل لبنة مؤقتة يُستند إليها في العملية التي ستكتمل في نهاية المطاف، أثناء انعقاد مؤتمر نزع السلاح، في إبرام معاهدة دولية غير تمييزية ويمكن التحقق من الامتثال لها بفعالية وملزمة قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

٣٨- وأُعرب عن رأي مفاده أن من المهم أن تُجرى المفاوضات المتعلقة بوضع مدونة قواعد سلوك في مجال أنشطة الفضاء الخارجي في إطار متعدد الأطراف وشامل للجميع ضمن هياكل وآليات الأمم المتحدة.